أخبر ا سبحانه رسوله A بأن صدور الاستغفار منه للمنافقين وعدمه سواء وذلك لأنهم ليسوا بأهل لاستغفاره A ولا للمغفرة من ا سبحانه لهم فهو كقوله تعالى : { قل أنفقوا طوعا أو كرها لن يتقبل منكم } ثم قال : 80 - { إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر ا لهم } وفيه بيان لعدم المغفرة من ا سبحانه للمنافقين وإن أكثر النبي A من الاستغفار لهم وليس المراد من هذا أنه لو زاد على السبعين لكان ذلك مقبولا كما في سائر مفاهيم الأعداد بل المراد بهذا المبالغة في عدم القبول فقد كانت العرب تجري ذلك مجرى المثل في كلامها عند إرادة التكثير والمعنى : أنه لن يغفر ا لهم وإن استغفرت لهم استغفارا بالغا في الكثرة غاية المبالغ وقد ذهب بعض الفقهاء إلى أن التقييد بهذا العدد المخصوص يفيد قبول الزيادة عليه ويدل لذلك ما سيأتي عن النبي A أنه قال : [لأزيدن على السبعين] وذكر بعضهم لتخصيص السبعين وجها فقال : إن السبعة عدد شريف لأنها عدد السموات والأرضين والبحار والأقاليم والنجوم السيارة والأعضاء وأيام الأسبوع فصير كل واحد من السبعة إلى عشرة لأن الحسنة بعشر أمثالها وقيل : خصت السبعون بالذكر لأنه A كبر على عمه الحمزة سبعين تكبيرة فكأنه قال : إن تستغفر لهم سبعين مرة بإزاء تكبيراتك على حمزة وانتصاب سبعين على المصدر كقولهم : ضربته عشرين ضربة ثم علل عدم المغفرة لهم بقوله : { ذلك بأنهم كفروا با ورسوله } أي ذلك الامتناع بسبب كفرهم با ورسوله { وا لا يهدي القوم الفاسقين } أي المتمردين الخارجين عن الطاعة المتجاوزين لحدودها والمراد هنا الهداية الموصلة إلى المطلوب لا الهداية التي بمعنى الدلالة وإراءة الطريق